

## الدرس 34 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضى فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به مم من سائر العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى الله - 00:00:00 بسم الله الرحمن الرحيم قال عبيد الله بن يحيى رحمة الله وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا اراد ان ينام او يطعم وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم او نام - 00:00:47 قال عبيد الله رحمة الله حدثني يحيى عن مالك عن نافع ان ابن عمر نافع وعشرة ومئة وابن عمر ثلاث مئة وسبعين كان اذا اراد ان يأكل 00:01:04 او انه ينام وهو جنب توضأ الى رجليه ووصفه وصفة وضوءه فقال كان اذا اراد ان ينام او يطعم وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم او نام - 00:01:28 وهذه فرائض الوضوء الا الرجلين ابن عمر رضي الله عنهما كان يسوى بينهما كان اذا اراد ان يطعم وهو جنب واذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وقال الامام مالك رحمة الله - 00:01:46 اه من اراد ان ينام وهو جنب هذا هو الذي شرع له الوضوء وقد تقدم في المجلس الماضي كلامه على حكم هذا الوضوء قال الامام مالك اما من اراد ان يأكل 00:02:06 او يعاود الجماع فلم يؤمر بوضوء وهذا الذي ذكره الامام رحمة الله فيه يشكل عليه ما اخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:21 اذا كان جنبا فاراد ان ينام فاراد ان يأكل او ينام توضأ وضوءه للصلوة فهذا صريح في انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يطعم توضأ وضوءه للصلوة - 00:02:38 الباجي رحمة الله حمل الوضوء في حديث عائشة على غسل اليدين وهذا الحمل يسعف فيه ما رواه الامام احمد عن عائشة رضي الله عنها قال قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:54 آ اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة اذا اراد ان يأكل او يشرب غسل يديه فيأكل ويشرب ان شاء ففصلت في في عائشة رضي الله عنها في هذه الرواية تفصيلا - 00:03:14 اذا اراد ان ينام توضأ وضوءه للصلوة اذا اراد ان يطعم او يشرب غسل يديه وهذا الذي حمل الباجي عليه حديث مسلم لكن رواية مسلم لا تسعف في هذا الحمل لانها لم تكتفي بقولها توضأ - 00:03:35 وانما قالت توضأ وضوءه للصلوة. فعینت الوضوء توضأ وضوءه للصلوة فيجمع بين هذه الاحاديث بان يقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وهو جنب - 00:03:54 توضأ احيانا قبل ان ينام واغتسل احيانا قبل ان ينام ونام احيانا من غير ان يمس ماء فاذا اراد ان يأكل او يشرب هو جنب فعل مثل ذلك ايضا اما ان يتوضأ ثم يأكل - 00:04:11 واما ان يغسل يديه فقط آ لم يذكر بالرواية هنا في حديث الموطأ لم يذكر ان ابن عمر كان يغسل رجليه واستشكل هذا كيف يكون

وضوء من غير غسل للرجلين - 00:04:27

وقد قالوا في هذا ان اه ذلك كان لعذر كان ابن عمر لا يغسل رجليه لعذر هذا العذر هو انه كان وهذا قاله ابن حجر رحمه الله كانت آآ رجلان فدعنا في خيبر - 00:04:47

فكان يؤذيه ان يغسلهما بالماء لكن هذا الذي قاله الحافظ رحمه الله مشكل لأن من كان لا يقدر على غسل الرجلين فلا اقل من ان يمسح على الجبيرة او نحوها - 00:05:06

وكان لا يمسح الاظهر انه كان لا يغسل رجليه لانه يراه وضوءا ليس وضوءا لرفع الحدث وليس وضوءا واجبا فكان يتتساهم في ترك الرجلين من غير غسل وعلى كل حال فالامام مالك رحمه الله لا يرى هذا - 00:05:18

ومن اراد ان آآ يعني يتوضأ وهو جنب للنوم فليتوضأ وضوءا كاملا كما قالت عائشة يتوضأ وضوءه للصلوة قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب اعادة الجنب الصلاة وغسله اذا صلى ولم يذكر وغسله ثوبه - 00:05:35

قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حديثي يحيى عن مالك عن اسماعيل ابن ابي حكيم ان عطاء ابن يسار اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات - 00:05:54

ثم اشار اليهم بيده ان يمكنوا فذهب ثم رجع وعلى جلده اثر الماء قال عبيد الله وحديثي يحيى عن مالك عن اسماعيل ابن ابي حكيم المدنى مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه - 00:06:05

كان ثقة راوية للحديث من علماء اهل المدينة وكان عاماً لعمر بن عبد العزيز ومات سنة ثلاثين ومئة ذكر مرة قال كان كان عمر ابن عبد العزيز بعثه لداء الاسرى اسرى المسلمين في ارض الروم - 00:06:22

فذهب الى الروم قال فبينما انا اجول في القدسية اذ سمعت صوتاً يغنى يقول ارقت وغاب عني من يلوم وفي ارض الروم تطبيمية ويسمع شعراً نصيحة عربياً ويقول ارقت وغاب عني من يلوم - 00:06:48

ولكن لم انم انا والهموم كاني من تذكر ما الاقي اذا ما اظلم الليل البهيم اليم هو هو الملدوغ اما بعقرب او ثعبان او تليم مل منه اقربوه وغادره المداوي والحميم - 00:07:14

وكم من حرة بين المنقى الى احد الى ما حاز ريمو الى الجماء من خد اسيل نقى اللون ليس به كلوم يضيء دجي الظلام اذا تبدى كلون كلون الفجر منظره وسيم - 00:07:34

الى اخره ما قال قال فقلت له من انت فقال انا الوابصي الذي اخذت فعذبت ففزعـت فدخلت في دينه فقلـت له ان امير المؤمنين بعثـني في فداء الاسرى وانت احب من افتديـته - 00:07:49

ان لم تكن بطلـت في الكـفر فقال قد والله بـطـنـتـ فيـهـ فـقـلـتـ لهـ اـنـشـدـكـ اللهـ اـسـلـمـ فـقـالـ اـسـلـمـ وـقـدـ تـزـوـجـتـ اـمـرـأـ مـنـهـ وـهـذـانـ اـبـنـيـ مـنـهـ فـاـذـاـ رـجـعـتـ الـىـ الـمـدـيـنـةـ قـالـوـاـ يـاـ نـصـرـانـيـ - 00:08:14

وقـالـوـاـ لـيـ لـزـوـجـتـيـ مـثـلـ ذـلـكـ وـقـالـوـاـ لـوـلـدـيـ مـثـلـ ذـلـكـ فـقـلـتـ لهـ قـدـ كـنـتـ تـقـرـأـ الـقـرـآنـ قـالـ نـعـمـ قـدـ كـنـتـ مـنـ اـقـرـءـ النـاسـ لـلـقـرـآنـ فـقـلـتـ فـمـاـ بـقـيـ مـعـكـ مـنـ الـقـرـآنـ - 00:08:34

قال قال لم يبقى منه الا قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين قال فعلمـتـ انـ الشـقاـوـةـ قدـ غـلـبـتـ عـلـيـهـ العـبـرـةـ انـ يـسـأـلـ الانـسـانـ اللـهـ حـسـنـ الـخـاتـمـةـ عـنـ اـسـمـاعـيلـ اـبـيـ حـكـيمـ - 00:08:52

ان عـطـاءـ اـبـنـ يـسـارـ عـطـاءـ اـبـنـ يـسـارـ الـاـمـامـ الـمـحـدـثـ الـفـقـيـهـ الـوـاعـظـ الـمـذـكـرـ الـحـجـةـ مـوـلـاهـ مـيـمـونـةـ اـمـ المؤـمـنـينـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ تـقـدـمـتـ تـرـجـمـتـهـ قـيـلـ سـنـةـ ثـلـاثـ وـمـئـةـ وـقـيـلـ اـرـبـعـ وـمـئـةـ وـقـيـلـ اـرـبـعـ وـتـسـعـيـنـ نـعـمـ - 00:09:17

ان عـطـاءـ اـبـنـ يـسـارـ اـخـبـرـهـ انـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ هـذـاـ مـرـسـلـ هـذـاـ مـرـسـلـ عـطـاءـ اـبـنـ يـسـارـ لـيـسـ مـنـ اـصـحـابـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـمـرـسـلـ كـمـ لـهـ مـنـ التـعـرـيفـ - 00:09:36

اربع تعاريف الاول المشهور ما اضافه التابعي الى النبي صلي الله عليه وسلم ثاني ما اضافه التابعي الكبير الى النبي وهذا المشهور عن عن الشافعي نعم ثالثاً ما سقط منه الصحابي - 00:09:53

الرابع ما سقط منه راو وهذا قول الاصوليين وجمع هذا العراقي بقوله مرفوع تابع على المشهود مرسلا وقيده بالكبير زد او سقطوا راوي هذه اقوال او سقط راوي منه ذو اقوالي والواوئل اكثر باستعماله. وقد ذكرت لكم مرة ان الشيخ محمد سالم رحمة الله عليه ولد عدو - 00:10:10 -

بل اصلاح البيت الثاني قوله ثالثها ما منه راوي سقطا والاكثر استعمالا الا افطانا نعم والمرسل هذا ملحوظه اللغوي ما هو من الارسال  
الذى هو الاطلاق او من الارسال الذى هو - 00:10:41

الإرسار من الارسال الذي هو اطلاق شاهده لا هادي هو الاطلاق المتر انا ارسلنا الشياطين على الكافرين توزهم مؤذا ايوا؟ ومن الارسال الذي هو الاسراع امست سعاد بارض لا يبلغها الا العناق النجيبات المراسيل - 04:11:00

قالت هو مرسل لكن آآ قد روی مسندًا صحیحاً عن اه صاحبین اه رواه الشیخان عن ابی هریرة رضی الله عنہ قال اقیمت الصلاة  
وعدلت الصفواف قیاما فخرج الینا رسول الله صلی الله علیہ وسلم - 00:11:26

فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل فخرج ورأسه يقطر فكبش فصلينا معه ورواه ايضا الامام احمد وابو داود عن ابي بكرة رضي الله عنه - 00:11:48

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة الفجر فاوماً بيده ان مكانكم ثم رجع وآثم رجع واغتسل ثم صلىنا ثم عاد علينا  
فصلينا معه نعم فهو ان كان اسناد الموطأ - 06:12:00

كبير في صلاة من الصلوات وقد - 00:12:30

يعني عينت في رواية أبي بكره دخل في صلاة الفجر قال أبو بكره واه هنا كبار في صلاة كبر وفي رواية أبي بكره دخل في صلاة الفجر هذا معارض لرواية الصحيحين عن أبي هريرة - 00:12:45

فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر ان - 00:13:04  
لأن تلك اش فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ابو هريرة اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فقام النبي

انه جنوب ولم يكبر بعد وفي رواية كبر وهذا يجمع بين هذا هذين الرواء هاتين الروايتين بوجهين من اوجهه اما ان يقال ان رواية الموطأ كبر اي اراد ان يكبر - 00:13:20

وقد تقدم لنا ان العرب تطلق اه الفعل على اراده الفعل كما في قول الله تعالى اذا قمت من الصلاة فاغسلوا اه واذا قرأت القرآن فاستعد او تكون يعني تكون هذه حادثة وتلك اخرى. وفي مرة 42:13:00

اه تذكر قبل ان يكبر وفي اخرى تذكر بعد ان كبر نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات ثم اشار اليهم بieder ان يمكنوا - 00:14:06

ثم اشار اليهم بيده ان يمكتوا وفي رواية ابي بكرة فاوما بيده ان مكانكم وفي رواية الصحيحين فقال لنا مكانكم وفي رواية ابي هريرة في الصحيح التتصريح بقوله صلى الله عليه وسلم مكانكم - 00:14:18

وفي رواية المسند والموطأ فاشار وهذا اجمعوا بين هذا بثلاثة اوجه من الجمع الاول ان قوله ان قوله في الصحيحين فقال لنا القول هنا معناه الفعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما فهموا منه ان مكانكم - 00:14:36

والعرب تطلق القول على الفعل ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم || كان يكفيك هكذا وضرب بيده الأرض حديث التيمم كان يكفيك ان تقول بيده اي - 00:14:59

لماذا يجمع الاشارة والقول؟ لانه لا يرى الايماء او الاشارة الا من تتأتى منه رؤية النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:15

وليس كل من في المسجد يرى فلمن يراه او ولمن لا يراه قال مكانكم او وهو الوجه الثالث مرة تكون الواقعة متعددة فمرة قال  
مكانكم ومرة او ماء نعم فذهب ثم رجع وعلى جلده اثر الماء - 00:15:35

آ على القول بان النبي صلى الله عليه وسلم تذكر انه جنب بعد ان كبر على رواية الموطاً على رواية المسند هذا يكون فيه دليل بمذهب المالكية على آ ان - 00:16:00

صلوة على ان الامام اذا كان محدثا اذا دخل في الصلاة وهو محدث وهو ناس حدثه فانه اذا تذكر طلاته تبطل ولا تبطل صلاة المأمومين الامام يصلى بالناس بينما هو يصلى اذ تذكر انه محدث - 00:16:21

هذا صلاته بطلت لماذا لفقد شرط الصحة الذي هو يا رب بطلت صلاته ولم تبطل صلاة المأمومين لماذا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم مكانكم آ وهذا هذا استثناء من القاعدة - 00:16:45

القاعدة المقررة ان صلاة صلاة المأموم مرتبطة بصلوة الامام فاذا بطلت صلاة الامام بطلت صلاة المأموم لكن في بعض الموضع تبطل صلاة المأموم تبطل صلاة الامام فقط من تلك الموضع - 00:17:08

الامام ينسى يكون محدثا فيذكر في الصلاة انه محدث هو تبطل صلاة المؤمنين قال بشار كل ما على الامام قد بطل ابطل على مأمومه ولو فعل - 00:17:30

هذا الأصل هو هذا الامام ترك شيئا مما تبطل الصلاة بتركها محظوظ صلاته ايه من غير تردد من بطلت صلاته المأموم تبطل صلاته ايضا هذه القاعدة ولو فعل المأموم الان انا اسأل هل اذا فعل المأموم ذلك الشيء الذي تركه الامام - 00:17:47

الامام لماذا بطلت صلاته لانهم مثلا ترك فرضا والمأموم فعل ذلك الذي تركه الامام الامام صلاته بطلة المأموم ايضا صلاته تبطل لماذا لارتباط الصالاتين وكل ما على الامام قد بطل - 00:18:19

ابطل على مأمومه ولو فعل الا لناس حدثناهم الا لناس حدثنا او سبقه كضاحك مغلوب او مقهقه ابطل عليه دونهم واستخلفوك موته والبشار هو لم لم يذكر كل الصور آ قد ذكر اكثر من ذلك الشيخ ميارا رحمة الله ذكر سورة كثيرة - 00:18:40

نظمها في التكبيل قال في قال فيها آ وان صلاة للامام بطلت فمقتد به كذا وارتبطت هذه القاعدة كلهم تبدا بالقاعدة ثم يذكرون الاستثناءات وان صلاة للامام بطلت فمقتد به كذا وارتبطت - 00:19:03

الا لدی عشرة وواحد ذكر هو احدى عشرة سورة الا لدی عشرة وواحدين يصح وحده فقط لمقتدي سقوط ذكر النجاسة سقوطها وزيد نسيانه الحدث سبق قد يرد ابعد عن النفس - 00:19:25

هو هذا نسيانه نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمة الله وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن زيد بن الصلت انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجروف فنظر فاذا هو قد احتل - 00:19:45

ثم وصلى ولم يغتسل فقال والله ما اراني الا احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت قال فاغتسل وغسل ما رأي في ثوبه ونضج ما لم يرى. واذن او اقام ثم صلى بعد ارتفاع الشمس متمكنا - 00:19:58

قال عبيد الله رحمة الله ابن عروة عن عن زيد بن السلط يزيد ابن الصلت عندكم بعض النسخ غلط وزيد يبني الصلت ابن معد كرب الكندي هادو المشاهير قال بعضهم يقول ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن قال ابن حجر - 00:20:13

الذی ولد في حیاة رسول الله صلى الله عليه وسلم واخوه في هذا الاسناد هشام ابن عروة عن زيد بن السلط قال الشيخ الكندھلی المدنی صالح الموطاً في بعض النسخ - 00:20:54

في بعض الهوامش هشام ابن عروة عن ابيه عن زويد بن الصلت قال في بعض الهوامش قالوا هذه الزيادة غير موجودة في نسخ الموطاً ولا في الشروح ذكره وشرح الزرقاني - 00:21:13

وذكر شرح سيوطي قال وهذه الزيادة لازمة لماذا؟ قال لان علماء الرجال ذكروا بتلاميذ زويد الصلت ذكروا عروة ابن الزبير ولم يذكروا هشام بن عروة فهاد الاسناد هشام عن جيدين زويد ليس شيخا لهشام - 00:21:35

انما زيد شيخ لابيه هشام وهو عروة بن الزبير هذا الذي ذكره الشيخ كان بهلوي رحمة الله من انه لم يجد تلك الزيادة في الروايات الموطأ ولا في تروح الزرقاني - 00:22:01

طبيعي ماذا ان هذه الزيادة غير موجودة في رواية احياء وهو شرح رواية حلبي والسيوطى شرح رواية يحيى الليثي والزرقاني

شرح رواية الحي الليبي طبيعيون ان لا تكون موجودة لأن تلك الرواية تلك الزيادة لم يذكرها يحيى - [00:22:19](#)

وهذا من اوهام يحيى التي ذكر ذكر العلماء فقلت لكم لما ترجمنا لذكرنا شيئاً عن يحيى بن يحيى الليبي انه على عظم جلالته بهذا الشأن وانه كان مرجع اهل الاندلس في رواية موطاً - [00:22:42](#)

الا ان المحدثين من الاندلسيين والمغاربة وغيرهم كانوا يقولون ان في رواية يحيى كثيراً من كثيرة من الاوهام من جملة تلك الاواع هذه هشام عنجد نحن عندما نقول وهام في رواية يحيى - [00:23:01](#)

هذا لا يغطي من لا يغطي ولا يحيط ولا ينقص مما كانت يحيى. هذا شيء يجب ان يكون مفهوماً عند الطلبة يعني لا لا يظن ان من قيل لا فيه وقف له على خطأ ولا على كذا ان هذا شنو غادي يحيى هذا وكيفاش - [00:23:22](#)

يغلط هنا عاود غلط لهيه فنقول في الموطاً ذكر الأئمة ابن عبد البر وغيره ان الایمان مالكا له بعض ما فيه نظر لا نستطيع ان نقول نقول خطأ يعني ما فيه نظر - [00:23:41](#)

ونظر ظاهر وهذا الامام ما لك ومكث يدرس اربعين سنة وتيقري هداك الذي قال فيه الناس انه فيه نظر ومع ذلك لم يحيط بذلك وانتكم تعلمون القصة المشهورة المعروفة - [00:23:59](#)

ذلك العراقي الذي جاء من العراق الى المدينة. يسأل الامام مالكا فسأله اربعين سؤالاً فاجاب في ثمانية اسئلة وفي وفي اثنين وفي يعني اكثر من ثلاثين سؤالاً قال فيها لا ادري - [00:24:15](#)

وتصور نتا هاد القضية كان شي فقيه من يذكره الناس فلان وفلان وفلان وتسولو عشرة د الأسئلة يجاوبك على واحد معرفتش معرفتش اودي الفقيه وهداك العراقيات نتاع كيف انت انا جاي ما عندك مال العراق تعرف شناهي من العراق داك الوقت - [00:24:33](#)

وشوف الجيل الناقة ولا على رجليه ولا على قال المدينة في تقوىني لا ادري ماذا اقول للناس قل لهم ملك لا يدري تكذب عليهم لا يدري العلم لا يحصي ولكن هل حط ذلك من قدر الایمان - [00:24:59](#)

ولا يحيط ولذلك من من كلام ابن القيم وهو كلام حقيقي ان يكتب بماء الذهب قال العلماء بحار واططاوهم اكدار اذا بلغ الماء قلتين لم يحييه من جملتها ففي رواية يحيى - [00:25:19](#)

هشام عن ليس شيخاً ولذلك هذه من اوهام يحيى في روايته الموطاً وهذه الزيادة موجودة في رواية ابن بكر موجودة في رواية سويد بن سعيد الحد الثاني موجودة في رواية - [00:25:39](#)

آآ اي مصعب الزهرى موجودة في رواية آآ عبد الله بن مسلبة القعنبة هؤلاء جميعاً رواة الموطاً موظفهم بعضها مطبوع وفيه روايته للموطاً هشام بن عروة عن ابيه عن زويد بن السلط وهذا هو - [00:25:59](#)

الصواب نعم ولكن مع ذلك لا ينبغي الان ان يجي شيء واحد ويزيد في رواية يحيى يكتب هشام عن ابيه لا يعني انت اذكرا الان هذا التعليق على هذا الموضوع - [00:26:18](#)

من غير ان تغير الرواية لانه رواية احياء هي هادي عن زيد بن سلط انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجروف الجرف او الجرف الراء تضم وتسكن هذا موضع - [00:26:34](#)

يعني هذه الجرف هذا يطلق على عدة موانع في جزيرة العرب الجرف موضع قرب مكة والجرف موضع بالحيرة والجرف في اليمان والجرف موضع باليمامدة وفي نجد في اعلى الجزيرة والجرف المراد هنا - [00:26:53](#)

هو الجرف الذي في شمال المدينة النبوية على ثلاثة اميال في شمالها وآآ كانت فيه بساتين لاهل المدينة وفيه آآ اموال لعمد بن الخطاب رضي الله عنه هو ارض منبسطة - [00:27:14](#)

فيها بساتين وكان الجيش يعسكر فيها اذا اراد الخروج للغزو وفيها ابار آآ منها بئر جوشم وبئر الجمل ومن اشهر ابارها بئر روما الذي اشتراه عثمان بن عفان رضي الله عنه واؤقه للمسلمين - [00:27:33](#)

فنظر فاذا هو وقد احتلم فنظر فاذا هو قد احتلم اي وجد ان الاحتمام على على ثوبه امام هذه شفاقها من قل تلامي وحلم اذا رأى الشيء في منامه وهذا الحلم هذا المادة مادة الحاء واللام والميم هذه مثلثة الحاء - [00:27:50](#)

عندنا في اللغة حلم الحلم او الحلم والحلم والحلم هو ما يراه النائم والفعل منه على ما يحلم حلما والحلم هو التؤدة والانانية  
00:28:16

اي المال والحلم هذا مرض يصيب الجلد يحدث فيه تقبلا وفسادا والفعل منه قليل ما يحلمون فحال حال ما يحلم حلما اي رأى في  
النوم وحالوا ما يحلموا حلما اي اي - 00:28:40

تا زنى والتؤد وحالى ما يحلم حلما. اذا تثقب جلده نسأل الله العافية وهذا نظمه عبدالعزيز المغربي المكتناسي في نظمه لمثلث قطرب.  
قطرب هذا احد ائمة اللغة. جمع بعد جمع بعض المواد المثلثة - 00:29:06

كلام الكلام السلام استلام السلام السلم الحارة الحارة الى اخره وآآآ جمع في في كتاب سماه مشهور كتاب عند اهل اللغة بمثلث  
قطرب هاد الكتاب نظمه بعض ائمة اللغة نظمه الفير زبادي ونظمه مغربي - 00:29:28

وعبدالعزيز المكتناسي المغربي ونظمه جميل يقول اه يقول في مطلعه عمدا لباري الانام ثم الصلة والسلام مناح في ضوح حمام على  
النبي العربي واله وصحبه ومن تلى من حزبه سبileه في حبه على ممر الحقاب وبعد فالقصد لما اردته نظمها لما قد كان قبل نظم مثلثا  
لقطب - 00:29:46

مقدما فتحا على كسر فضم مسجلة هادي مهمة هادي لان الان المطابع التجارية تطبع وتضبط لكنها تفسد الضبط ببلاصة الدم دير لك  
الفتح وبلاصة الفتح دير لك الكسر حتى اذا حفظته هكذا على الخطأ - 00:30:10

تظن ان فهو بين لك قال مقدما فتحا على كسر فضم ووهكذا علو ينفظون على الترتب سميتها بالمورثين لمشكل المثلث الى اخره. اي  
نعم فننظر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل - 00:30:30

فقال والله ما اراني الا احتلمت وما شعرت تنتم وما شعرت لانه رأى اثر الاحتلام على ثوبه ولم يذكر احتلاما قد سبق لنا في المجلس  
الماضي اتنا ذكرنا لكم ان الاحتلام ان خروج المني - 00:30:50

موجب للغسل سواء اخرج يقطة او مناما هذا مما لا خلاف فيه قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير فاغتسل وغسل ما  
رأى في ثوبه من اثر الاحتلال - 00:31:10

لان المنية عندنا نجس على خلاف بين الفقهاء سنتحدث عنه في موضعه ان شاء الله ونوضح ما لم يرى رش ما لم يرى فيه نجاسة مما  
شك ان تكون فيه نجاسة - 00:31:28

وهذا اه دليل الامام مالك في هذه المسألة الامام مالك يرى ان ما شك فيه الانسان في ثوبه ان تكون اصابته نجاسة ما شك فيه فانه  
يجب عليه ان يرش ذلك الموضع - 00:31:43

بفعل عمر رضي الله عنه هذا الجمهور الائمة الثلاثة يرون ان ما شك في ثوبه اصابته نجاسة فانه يحمل ثوبه على الطهارة لان  
الطهارة ثبتت بيقين فلا ترتفع الا بيقين مثله - 00:32:04

والامام ما لك يرى ان من شك في ثوبه في اصابة ثوبه نجاسة من شك فانه يجب عليه ان ينضحي لان عمر رضي الله عنه غسل ما رأى  
ونضح ما لم يرى - 00:32:21

ولهذا يقوله الشيخ خليل رحمه الله وان شك في اصابتها بثوب طابت النجاسة وان شك في اصابتها لثوب وجب نضحي قال فاغتسل  
وغسل ما رأى في ثوبه ونوضح ما لم يرى - 00:32:35

واذن او اقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحي متمكنا وصلى بعد ارتفاع الضحي قضى صلاة الصبح التي كان صلاتها على غيري طهارة نعم  
قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن عن مالك عن اسماعيل ابن ابي حكيم عن سليمان ابن يسار ان عمر بن الخطاب غدا  
الى ارضه بالجرف فوجد - 00:32:52

في ثوبه احتلاما فقال لقد ابتليت بالاحتلام منذ وليت امر الناس فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام ثم صلى بعد ان طلعت  
الشمس قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن - 00:33:15

اسماعيل ابن ابي عن سليمان بن يسار او لميمونة رضي الله عنها اخوه عطاء يقدم اخو الملك واخوه عبد الرحمن هؤلاء بنو يسار

كالم كانوا علماء فقهاء محدثون ومات رحمة الله سنة سبعين ومئة وقد تقدمت لنا - 00:33:29

ان عمر بن الخطاب غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما. فوجد في في ثوبه احتلاما وجد في ثوبه احتلاما كيف وجد في ثوبه اثار الاحتلال هذا من مجاز - 00:33:51

الحذف هذا مما يجوز الحذف ووجد في ثوبه احتلاما اثر احتلام النعم فقال لقد ابتليت بالاحتلام منذ وليت امر الناس لانه كان رضي الله عنه اشتغل عن النساء بما اهتم به من امر المسلمين فغلب عليه الاحتلال لذلک. نعم - 00:34:07

فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلال ثم صلى بعد ان طلعت الشمس نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمة الله وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن يسار ان عمر بن الخطاب صلى بالناس الصبح - 00:34:25

ثم غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما. فقال انا لما اصبتنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلال من ثوبه وعاد لصلاته قال عبيد الله وحدثني يحيى عن مالك عن يحيى ابن سعيد - 00:34:40

قيس الانصاري المشهور عندكم سنة عن سليمان ابن يسار ان عمر بن الخطاب صلى بالناس الصبح ثم غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال انا لما اصبتنا الودك لانت العروق - 00:34:56

قال رضي الله عنه انا لما اصبتنا الودك بنت العروق الودك هو الشحم والدسم عمر رضي الله عنه يقول لما اصبتنا هذا الدسم والشحم وهذا لانت العروق لانه كان كان الناس في عهده في زمن الرماد في زمن جذب - 00:35:16

جهد شديد فكان رضي الله عنه الا على نفسه الية الا يصيب ودكا حتى يأكله فقراء المسلمين وانما فعل ذلك ليكون كالقلة ليكون في القلة كحال المسلمين فلما اخصب الناس بعد ذلك - 00:35:38

واكلوا الشحم اكله ايضا فلانت العروق فغلب الاحتمام وقد قلت لكم انه كان قبل ان يلي الخلافة اذا اكل ودكا اصاب من نسائه. فلما ولي امر المسلمين واشتغل عن النساء بما ولي - 00:36:04

كان يعني آآ غلب عليه الاحتلال لهذا قال ان لما اصبتنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلال من ثوبه وعاد لصلاته اتصل وغسل الاحتلال اي اثره وعاد لصلاته وهذا دليل ايضا - 00:36:23

لما ذكرت لكم آآ ان الامام اذا تذكر انه صلى محدثا سواء اتذكر يعني اذا تذكر اثناء الصلاة يجب عليه لزاما ان يخرج يعني المأمورون اما ان يستخلف اما ان يقدموا واما ان يتموا فرادى المهم لا تبطل صلاتهم - 00:36:45

واذا تذكر بعد ان اتم الصلاة فانه يعيده الصلاة وصلة المأمورين صحيحة وهذا يدل له ايضا حديث اثر عمر فاعاد الصلاة هذا مذهبنا وهو ايضا مذهب الحنابلة والشافعية والدليل فعل عمر والدليل - 00:37:10

حديث سليمان ابن يسار الذي تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تذكر انه جنب او ما اليهم ان مكانكم وهذا وان كان مرسلا فانه يشهد له حديث ابي بكرة - 00:37:31

عند الامام احمد وذهب الحنفية رحمهم الله الى ان الامام اذا نسي حدثه فصلى الناس فتذكرة فان صلاته تبطل وصلة من وراءه ايضا تبطل تدل على ذلك بان صلاة الامام - 00:37:41

صلة المأمورين مرتبطة بصلة الامام رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما جعل الامام ليؤتم به واذا بطلت عليه بطلت عليهم وقالوا استدلوا ايضا بما رواه الامام احمد ابو داود والترمذى عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن - 00:38:05

الامام آآ ضامن والمؤذن مؤمن. اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين الامام ضامن معناه ان الامام ضامن صلاة المأمور فصلاة المأمور متضمنة في صلاة الامام فاذا بطلت صلاة الامام بطلت صلاة المأمور - 00:38:28

وهذا الذي استدلوا به من الحديث نقول به ايضا ونستدل به ونعمله لكن نخصص هذه الجزئية يخصصها بحديث ابي بكرة ونخصصها بفعل عمر فنقول نعم صلاة الامام مرتبطة بصلة المأمور. كل ما بطل عن الامام ببطل على المأمور الا - 00:38:50

ما دل عليه الدليل انه لا تبطل صلاة المأمور وانما تبطل صلاة الإمام فقط ومنها هذا هم اجابوا عن حديث الموطاً عن اثر عمر قالوا

ليس فيه التصريح ان عمر رضي الله عنه - 00:39:10

لم يأمر الناس بالاعادة قالوا يكون هذا الاثر يكون دليلا لو ان فيه ان عمر امر الناس الا يعيدوا ولكن هل فيه هذا الكلام ما فيش اذا ليس فيه دليل وقالوا بل - 00:39:26

قد جاء التصريح بانهم اعادوا طين قالوا هو ما رواه عبدالرازاق في مصنفه عن ابي امامه قال صلى عمر بالناس ثم رأى احتلاما فقال له علي قد كان ينبغي لمن صلى معك ان يعيدوا - 00:39:44

انزل الناس الى فرجع الناس الى قول علي وقال ابن مسعود مثل قول علي قالوا هذا فيه تصريح ان الناس الذين صلوا خلف عمر اعادوا الصلاة والجواب عن هذا هذا الاثر انه - 00:40:12

يكون حجة كان صحيحا ولكنه ضعيف بل ضعيف حتى قال ابن حجر اسناده واهن ولذلك فلا حجة فيه وانما الاعتماد على رواية الموطأ صحيح ان شاء الله في هذه القضية - 00:40:30

مذهب المالكية والجمهور هذا اذا كان الامام لما تذكر انه محدث خرج تصح صلاته من خلفه لكن اذا اذا تذكر الامام انه محدث واستمر في الصلاة صلاته باطلة صلاة المأمورين - 00:40:46

نحن نقول فهمتم الامام يصلى بالناس فتذكر انه محدث فمر في صلاته هذا صلاته تبطل والمالكية يبطلون صلاة من خلفه ايضا لذلك نحن نقول صلاة المأمورين تصح اذا تذكر فخرج - 00:41:17

اما اذا تذكر فاستمر صلاته تبطل وصلاه من خلفه ايضا وهذا مذهب الحنفية ايضا شافعية وشهب من المالكية يرون ان صلاة المأمورين لماذا قالوا لان المأمورين لم يكلفو علم ما غاب عنهم - 00:41:42

الإمام محدث ومستمر هم انى لهم بهذا بالعلم بهذا بحالة الامام ولم يكلفو علم ما غاب عنهم اذا اذا ابطلنا عليهم الصلاة هكذا يقول الشافعية وشهب من المالكية يقول اذا ابطلنا صلاة المأمورين كلفناهم علم ما غاب عنهم من حال الإيمان وهذا لم يكلفهم به الله تعالى - 00:42:08

انما يقول الشافعية انما تبطل صلاة المأمورين لو علموا ان امامهم محدث واستمروا خلفه فحينئذ تبطل صلاته هم يكونون ابطالها على انفسهم وهذا قول ابن عبد البر تمهد الى اكثرا فقهاء الامصار والى اهل الحديث والى ابن نافع صاحب مالك. فيكون قال به من المالكية اشهب - 00:42:37

وابن نافع وهذا القول اقوى في النظر قول المالكية احوط لكن هذا القول اقوى فيه قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه - 00:43:05

عن يحيى ابن عبد الرحمن ابن حاطب انه اعتمد مع عمر ابن الخطاب في ركب فيهم عمرو ابن العاص ان عمر ابن الخطاب عرس ببعض الطريق قريبا من بعض المياه. فاحتلم عمر وقد كاد ان يصبح فلم يجد مع الركب ماء. فركب حتى جاء الماء - 00:43:18  
 يجعل يغسل ما رأى من ذلك الاحتلال حتى اسفر. فقال له عمرو بن العاص اصبحت ومعنا ثياب فدع ثوبك يغسل قال عمر بن الخطاب وعجبنا لك يا عمر بن العاص - 00:43:34

كنت تجد ثيابا افكل الناس يجدون والله لو فعلتها لك انت سنة بل اغسلوا ما رأيت وانضحوا ما لم ارى قال عبيد الله رحمه الله حدثني يحيى فمن عروة عن ابيه - 00:43:46

ان يحيى بن عبد الرحمن بن حاضب قلت تعالى ببني الانصاري ولد في خلافة عثمان ومات ثلاث كان احدا دقات من رواة الحديث ان يحيى ابن عبد الرحمن ابن حاطب انه اعتمد مع عمر بن الخطاب في ركب فيهم عمرو بن العاص - 00:44:04

عن يحيى ابن عبد الرحمن ابن حاطب انه اعتمد مع عمر بن الخطاب بن الخطاب هذا مشكل قلت لكم ان يحيى بن عبد الرحمن بن حطيب ولد في خلافة عثمان - 00:44:31

فكيف يعتمد مع عمر بن الخطاب هذا مما فيه نظر فمن الایمان ما لك رحمه الله هذا ليس من اخطاء يحيى بن كل رواة الموطأ غير يحيى بن يحيى يروونه هكذا - 00:44:44

عن هشام ابن عروة عن ابيه عن يحيى ابن حاطب ابن عبدالرحمن ابن حاطب انه اعتمر مع عمر فاذا اذا اجمع كل رواة الموطأ على  
رواية هكذا معناه ان صاحب الموطأ رأى هكذا - 00:45:06

ولماذا قلنا انه هذا من الامام مالك؟ لأن اقران الامام ما لك ممن رواه عن هشام ابن عروة قالوا قالوا عن هشام عن ابيه عن يحيى بن  
عبدالرحمن بن حطيب ان اباه عبدالرحمن بن حطيب اعتمر مع عمر بن الخطاب - 00:45:20

والذى اعتمر هو هو عبدالرحمن بن حاطب وليس يحيى بن عبدالرحمن بن حطيب ومن اولئك الذين هم اقران الامام وروه على  
الصواب عمر بن جريج رواه عبدالرزاق في مصنفه عن معلم وابن جريج كلاهما عن هشام بن عروة عن ابيه عن يحيى - 00:45:43  
ابن عبد الرحمن ابن حاطب ان اباه اخبره انه اعتمر مع عمر بن الخطاب فهذا هو الصواب في اسناد موطئ منقطع ولكن الاثر صحيح  
لهذا الاسناد الذي في واكتفي - 00:46:06